



المجلة العلمية الإسلامية



Journal of Islamic Scientific Research
(JOISR)

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمك النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمك النسخة الإلكترونية)

المجلد 23 – العدد 86 – أكتوبر 2026

Volume 23 – issue 86 – October 2026

الصفحات 309 - 327 327 - 309

الجريمة الإلكترونية الشائعة في بنغلاديش وسبل مكافحتها في ضوء الشريعة الإسلامية

Common Cybercrimes in Bangladesh and Ways to Combat Them in Light of Islamic Sharia

DOI: <https://doi.org/10.55625/joISR-8612>

د. أفلاطون الكوثر

Dr Aflatun Al Kausar

الأستاذ المساعد في قسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ، بنغلاديش

Assistant professor in the Department of Quranic Sciences & Islamic Studies

International Islamic University Chittagong, Bangladesh

Email: aflatun.kausar@gmail.com

Date of Receipt - 2026/07/10 – تاريخ الاستلام

Date of Acceptance - 2026/07/27 – تاريخ القبول

جميع الأبحاث / الأعداد المنشورة متوفرة على موقع المجلة الرسمي www.joISR.com

عكار، شمال لبنان، ص.ب. طرابلس 208 جوال 0096178963362 - فاكس 009616471788 - بريد إلكتروني: editor@joISR.com

إعداد: د. أفلاطون الكوثر

الأستاذ المساعد في قسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية
بالجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ، بنغلاديش.

By: Dr Aflatun Al Kausar

Assistant professor in the Department of Quranic Sciences & Islamic Studies
International Islamic University Chittagong, Bangladesh

Email: aflatun.kausar@gmail.com

الجريمة الإلكترونية الشائعة في بنغلاديش وسبل مكافحتها في ضوء الشريعة الإسلامية

Common Cybercrimes in Bangladesh and Ways to Combat Them in Light of Islamic Sharia

DOI: <https://doi.org/10.55625/joisr-8612>

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٦/٧/١٠ / تاريخ القبول: ٢٠٢٦/٧/٢٧

مستخلص البحث:

يتناول هذا البحث ظاهرة الجريمة الإلكترونية الشائعة في بنغلاديش بوصفها إحدى أبرز التحديات المعاصرة التي أفرزها التطور التقني المتسارع والانتشار الواسع لاستخدام شبكة الإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة. وقد سعى البحث إلى بيان مفهوم الجريمة الإلكترونية وأنواعها الأكثر انتشاراً في المجتمع البنغلاديشي، كجرائم الاحتيال المالي الإلكتروني، واختراق الحسابات والأنظمة، وسرقة البيانات الشخصية، والتشهير والابتزاز الإلكتروني، ونشر المحتويات الضارة والمضللة، مع الوقوف على آثارها السلبية الأمنية والاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية.

كما ناقش البحث الأسس الشرعية التي تعني بحماية الضرورات والمصالح الإنسانية، وأبرز كيف أن مقاصد الشريعة الإسلامية وقواعدها العامة تُجرّم مختلف صور الاعتداء الإلكتروني لما تنطوي عليه من ظلم وأكل لأموال الناس بالباطل وانتهاك للخصوصيات وإفساد في الأرض. وانطلاقاً من ذلك، عرّض البحث جملة من السبل الوقائية والعلاجية لمكافحة هذه الجرائم في مجتمع بنغلاديش، من أهمها: تعزيز الوازع الديني والأخلاقي، ونشر الوعي الرقمي، وتطوير

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

شهد العالم خلال العقود الأخيرة تطوراً هائلاً في مجال تقنية المعلومات والاتصالات، مما أسهم في إحداث تغيرات جوهرية في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإدارية. وقد أصبح الإنترنت وسيلة أساسية للتواصل وتبادل المعلومات وإجراء المعاملات المالية والتجارية، الأمر الذي أدى إلى ظهور فضاء رقمي واسع يوفر فرصاً كبيرة للتنمية والتقدم. غير أن هذا التطور التقني المتسارع صاحبه ظهور أنماط جديدة من الجرائم تُعرف بالجرائم الإلكترونية، والتي أصبحت تشكل تحدياً أمنياً وقانونياً وأخلاقياً يهدد الأفراد والمؤسسات والدول على حد سواء.

وتعد بنغلاديش من الدول التي شهدت توسعاً ملحوظاً في استخدام التكنولوجيا الرقمية والخدمات الإلكترونية في السنوات الأخيرة، في إطار توجهها نحو التحول الرقمي وبناء الحكومة الإلكترونية. إلا أن هذا التوسع صاحبه ارتفاع في معدلات الجرائم الإلكترونية بمختلف أشكالها، مثل الاحتيال المالي الإلكتروني، واختراق الحسابات والمواقع الإلكترونية، وسرقة البيانات والمعلومات الشخصية، والتشهير والابتزاز الإلكتروني، وغيرها من الجرائم التي تلحق أضراراً جسيمة بالأفراد والمؤسسات والمجتمع.

ونظراً لما تمثله هذه الجرائم من تهديد للأمن والاستقرار وحماية الحقوق، فقد اهتمت التشريعات الحديثة والمنظمات الدولية بوضع الأنظمة والقوانين اللازمة لمكافحتها. كما أن الشريعة الإسلامية، بما تتمتع به من شمول ومرونة وصلاحيّة لكل زمان ومكان، قد أرست مبادئ وقواعد عامة كفيلة بمواجهة هذه الجرائم والحد من أثارها، من خلال حماية الضرورات الخمس التي تقوم عليها حياة الإنسان، وهي الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وتحريم كل صور الاعتداء والإضرار بالآخرين.

ومن هذا المنطلق يأتي هذا البحث لبيان مفهوم الجرائم الإلكترونية وخصائصها وأهم صورها الشائعة في بنغلاديش، مع دراسة أسباب انتشارها وأثارها المختلفة، ثم بيان موقف الشريعة الإسلامية منها وسبل مكافحتها من خلال الوسائل الوقائية والتربوية والعقوبات التعزيرية، إضافة إلى إبراز دور الدولة والمؤسسات في تعزيز الأمن السيبراني وحماية المجتمع من مخاطر هذه الجرائم.

وتكمن أهمية هذا البحث في كونه يجمع بين الدراسة الشرعية والواقع المعاصر، ويسعى إلى تقديم رؤية متكاملة لمعالجة الجرائم الإلكترونية في ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية ومقاصدها، بما يسهم في تحقيق الأمن الرقمي وحفظ الحقوق وترسيخ القيم الأخلاقية في البيئة الإلكترونية.

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في تزايد الجرائم الإلكترونية في بنغلاديش وتنوع أساليبها، وما يترتب عليها من آثار سلبية على الأفراد والمؤسسات والمجتمع، مع وجود حاجة ملحة إلى تأصيل شرعي يوضح الأحكام المتعلقة بهذه الجرائم وبيان الوسائل الفعالة لمكافحتها في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية. ومن هنا يسعى البحث للإجابة عن التساؤل الرئيس الآتي:

١. ما مفهوم الجريمة الإلكترونية وخصائصها؟
٢. ما أبرز الجرائم الإلكترونية الشائعة في بنغلاديش؟
٣. ما الآثار المترتبة على هذه الجرائم؟
٤. ما التكيف الفقهي للجرائم الإلكترونية في الشريعة الإسلامية؟
٥. ما السبل الشرعية والعملية لمكافحة هذه الجرائم والوقاية منها؟

أهمية الموضوع

تتبع أهمية هذا الموضوع من تزايد استخدام التقنيات الرقمية وشبكة الإنترنت في مختلف مجالات الحياة، مما أدى إلى ظهور أنماط جديدة من الجرائم التي تستهدف الأفراد والمؤسسات والدول. وتُعد بنغلاديش من الدول التي تشهد توسعاً ملحوظاً في التحول الرقمي، الأمر الذي صاحبه ارتفاع في معدلات الجرائم الإلكترونية بمختلف صورها. كما تبرز أهمية الدراسة في بيان موقف الشريعة الإسلامية من هذه الجرائم، وإبراز قدرتها على تقديم حلول وقائية وعلاجية تساهم في حماية المجتمع وتحقيق الأمن الرقمي، فضلاً عن إثراء المكتبة العلمية بدراسة تجمع بين الجانبين الشرعي والتقني.

أسباب اختيار الموضوع

١. الانتشار المتزايد للجرائم الإلكترونية في بنغلاديش وما تسببه من أضرار اقتصادية واجتماعية وأمنية.
٢. الحاجة إلى دراسة هذه الجرائم من منظور الشريعة الإسلامية وربطها بالمستجدات التقنية المعاصرة.
٣. قلة الدراسات العربية التي تناولت واقع الجرائم الإلكترونية في بنغلاديش بصفة خاصة.
٤. إبراز شمولية الشريعة الإسلامية وصلاحتها لمعالجة القضايا المستجدة.
٥. المساهمة في تقديم توصيات عملية للحد من الجرائم الإلكترونية وتعزيز الأمن السيبراني.

أهداف البحث:

١. التعريف بمفهوم الجريمة الإلكترونية وبيان خصائصها وأنواعها.
٢. رصد أبرز الجرائم الإلكترونية الشائعة في بنغلاديش.
٣. بيان الآثار الاقتصادية والاجتماعية والأمنية المترتبة عليها.
٤. دراسة الأحكام الشرعية المتعلقة بالجرائم الإلكترونية في ضوء الفقه الإسلامي.
٥. إبراز دور مقاصد الشريعة الإسلامية في حماية الحقوق الرقمية.
٦. اقتراح وسائل شرعية وقانونية وتقنية للحد من الجرائم الإلكترونية ومكافحتها.

الدراسات السابقة

١. دراسة محمد عبد الحميد: ٢٠٢١م بعنوان: «الجرائم الإلكترونية وأثرها على الأمن المجتمعي»، تناولت مفهوم الجرائم الإلكترونية وأنواعها وآثارها الاجتماعية والأمنية، وركزت على الجوانب القانونية دون التوسع في المعالجة الفقهية.
 ٢. دراسة أحمد صالح: ٢٠٢٢م بعنوان: «الحماية الجنائية للبيانات الشخصية في البيئة الرقمية»، ناقشت آليات حماية البيانات الشخصية والعقوبات القانونية المتعلقة بالاعتداء عليها، مع تركيزها على الجوانب التشريعية الحديثة.
 ٣. دراسة حسن وآخرين: ٢٠٢٣م بعنوان: «واقع الأمن السيبراني في بنغلاديش والتحديات المعاصرة»، تناولت أبرز التهديدات الإلكترونية التي تواجه المؤسسات الحكومية والمالية في بنغلاديش، وقدمت مقترحات لتعزيز الأمن السيبراني.
 ٤. دراسة عبد الرحمن: ٢٠٢٠م بعنوان: «موقف الشريعة الإسلامية من الجرائم المعلوماتية»، تناولت التأصيل الفقهي للجرائم الإلكترونية وبيان القواعد الشرعية الحاكمة لها، إلا أنها لم تتناول الواقع البنغلاديشي بصورة خاصة.
- استفدت من الدراسات السابقة في بناء الإطار النظري وفهم واقع الجرائم الإلكترونية وأبعادها القانونية والتقنية والشرعية، إلا أنه يتميز عنها بالتركيز على الجرائم الإلكترونية الشائعة في بنغلاديش ودراسة سبل مكافحتها في ضوء الشريعة الإسلامية من خلال الجمع بين التحليل الشرعي والواقع الميداني المعاصر، وهو ما يمثل إضافة علمية جديدة في هذا المجال.

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وقائمة المراجع والمصادر. أما المقدمة، وتشتمل على الافتتاحية، ومشكلة البحث، وأهميته، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، والخطة، ومنهج البحث، وأما كل مبحث يشمل مطلبين، الخاتمة أيضا تشمل على نتائج البحث، وتوصيات البحث.

التمهيد : فيه ثلاث مطالب

المطلب الأول : الجريمة الإلكترونية لغة

الجريمة الإلكترونية مصطلح مركب من كلمتين: الجريمة والإلكترونية.

أ- **الجريمة لغة** : الجريمة مشتقة من الفعل جَرَمَ، أي: اكتسب الذنب وارتكب الإثم. وقد ذكر ابن منظور أن: «الجُرم: الذنب، والجريمة: ما يكتسبه الإنسان من إثم أو معصية»^(١). كما أورد الفيومي أن مادة (جرم) تدل على الذنب والجناية واكتساب الإثم، وأنها تُطلق على كل فعل يستوجب المؤاخظة والعقوبة^(٢).

ب- الإلكترونية لغة :

الإلكترونية نسبة إلى الإلكترون، وهو أساس التقنيات الحديثة التي تعتمد عليها أجهزة الحاسب الآلي والهواتف الذكية وشبكات الاتصال والإنترنت. ويُقصد بالإلكترونية كل ما يتعلق بالأنظمة الرقمية وتقنيات معالجة البيانات وتبادلها إلكترونياً، سواء عبر الحواسيب أو شبكات المعلومات^(٣). وبناءً على ذلك، يمكن تعريف الجريمة الإلكترونية لغة بأنها: كل فعل إجرامي يُرتكب باستخدام الوسائل الإلكترونية أو التقنية الحديثة، ويترتب عليه الإضرار بالأفراد أو المؤسسات أو المجتمع^(٤).

ثانياً : تعريف الجريمة الإلكترونية اصطلاحاً

تعددت تعريفات الفقهاء والباحثين المعاصرين للجريمة الإلكترونية باختلاف الزاوية التي ينظرون منها، إلا أنها تتفق جميعاً في كونها اعتداءً غير مشروع يتم بواسطة الوسائل التقنية الحديثة.

١- هي: كل فعل غير مشروع يُرتكب عمداً باستخدام الحاسب الآلي أو شبكة الإنترنت أو أي وسيلة إلكترونية، ويترتب عليه الاعتداء على الأشخاص أو الأموال أو البيانات أو الأنظمة المعلوماتية^(٥).

٢- عرفها بعض المختصين بأنها: كل سلوك إجرامي يكون الحاسب الآلي أو الشبكات الإلكترونية أداة لارتكابه أو محلاً للاعتداء عليه^(٦).

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم. (١٤١٤هـ). لسان العرب (ج ١٢، ص ٨٩ - ٩١). بيروت: دار صادر.

(٢) الفيومي، أحمد بن محمد. (د.ت.). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (ص ١٠٣ - ١٠٤). بيروت: المكتبة العلمية.

(٣) سرور، أحمد فتحي. (٢٠٠٦). الوسيط في قانون العقوبات: القسم العام (ص ٣٥). القاهرة: دار النهضة العربية.

(٤) المصدر نفسه، ٣٦.

(٥) القحطاني، سعد بن عبد الله. (٢٠١٩). الجرائم المعلوماتية وأحكامها في الفقه الإسلامي (ص ٢١-٢٢). الريض: دار جامعة نايف للنشر.

(٦) الوسيط في قانون العقوبات: القسم العام، المصدر السابق، ص: ٣٦.

٢- الجريمة الإلكترونية بأنها: كل فعل محرم شرعاً يتم باستخدام الوسائل الإلكترونية أو الرقمية، ويؤدي إلى الاعتداء على الحقوق أو الأموال أو الأعراس أو الأمن أو خصوصيات الأفراد، ويستوجب المسؤولية الشرعية والعقوبة المناسبة^(١).

وتستند هذه التعريفات إلى مقاصد الشريعة الإسلامية التي تهدف إلى حفظ الدين، والنفس، والعقل، والمال، والعرض، إذ إن الجرائم الإلكترونية تمثل اعتداءً مباشراً على هذه الضروريات، سواء من خلال الاختراق الإلكتروني، أو الاحتيال المالي، أو سرقة البيانات، أو انتهاك الخصوصية، أو التشهير الإلكتروني، أو الابتزاز عبر الإنترنت^(٢).

ب- التعريف الفقهي للجرائم الإلكترونية

لم يعرف الفقهاء المتقدمون الجرائم الإلكترونية بصورتها المعاصرة؛ لأنها من النوازل المستجدة، إلا أن القواعد الفقهية العامة تستوعبها. ويمكن تعريفها فقهيًا بأنها: كل فعل محرم شرعاً يقع عبر الوسائط الإلكترونية أو التقنية الحديثة، ويترتب عليه اعتداء على حق من الحقوق التي جاءت الشريعة بحفظها، كالمال أو العرض أو الخصوصية أو الأمن، ويستوجب العقوبة الشرعية المناسبة تعزيراً أو ضمناً.

وقيل: جرائم الإنترنت (Internet Crimes) ويقصد بها الجرائم التي تُرتكب عبر شبكة الإنترنت بصورة مباشرة، مثل:

- الاحتيال الإلكتروني.
- سرقة الحسابات البنكية.
- اختراق المواقع والحسابات.
- الابتزاز الإلكتروني.
- نشر البرمجيات الخبيثة.
- سرقة الهوية الرقمية.
- التشهير والقذف عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

وبذلك فإن جرائم الإنترنت تُعد جزءاً من الجرائم الإلكترونية، حيث إن كل جريمة إنترنت هي جريمة إلكترونية، بينما ليست كل جريمة إلكترونية جريمة إنترنت؛ إذ قد تُرتكب بعض الجرائم الإلكترونية دون الاتصال بالشبكة العالمية.

(١) عودة، عبد القادر. (٢٠٠١). التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي (ج١، ص٦٧-٦٨). بيروت: مؤسسة الرسالة.

(٢) المجمع الفقهي الإسلامي الدولي. (٢٠٢٢). قرارات وتوصيات المجمع الفقهي الإسلامي الدولي (ص٢٢١-٢٢٢). جدة: منظمة التعاون الإسلامي.

المبحث الأول: ظاهرة الجرائم الإلكترونية في بنغلاديش

المطلب الأول: خصائص الجرائم الإلكترونية في بنغلاديش

تتميز الجرائم الإلكترونية في بنغلاديش بعدد من الخصائص التي تجعلها تختلف عن الجرائم التقليدية من حيث طبيعتها وآليات ارتكابها وآثارها الأمنية والاقتصادية والاجتماعية. وقد أدى التوسع السريع في استخدام الإنترنت والخدمات الرقمية والتجارة الإلكترونية والخدمات المصرفية عبر الهاتف المحمول إلى زيادة فرص ارتكاب هذه الجرائم، الأمر الذي يتطلب تطوير التشريعات والقدرات التقنية لمواجهتها.

١- **الطابع العابر للحدود:** تُعد الجرائم الإلكترونية في بنغلاديش من الجرائم العابرة للحدود؛ إذ يمكن أن يكون الجاني خارج الدولة بينما يقع المجني عليه داخلها، أو العكس، مما يصعب عملية تحديد الاختصاص القضائي وتنفيذ إجراءات التحقيق والتسليم الدولي.

٢- **سرعة التنفيذ وصعوبة الاكتشاف:** تُرتكب الجرائم الإلكترونية خلال وقت قصير جداً باستخدام الحاسب الآلي أو الهواتف الذكية أو شبكات الإنترنت، كما يستطيع الجاني إخفاء هويته باستخدام برامج التشفير والشبكات الافتراضية الخاصة (VPN)، الأمر الذي يجعل اكتشافه أكثر تعقيداً مقارنة بالجرائم التقليدية^(١).

٣- **الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة:** تعتمد الجرائم الإلكترونية اعتماداً كلياً على الوسائل التقنية، مثل الحواسيب، والهواتف الذكية، والبرمجيات الخبيثة، والذكاء الاصطناعي، ومنصات التواصل الاجتماعي، والخدمات المصرفية الرقمية، وهو ما يجعل تطورها مرتبطاً بالتقدم التكنولوجي المستمر^(٢).

٤- **صعوبة جمع الأدلة الرقمية:** تمتاز الأدلة الإلكترونية بسهولة التعديل أو الحذف أو الإتلاف، كما تتطلب خبرات تقنية متخصصة لاستخراجها وتحليلها وحفظها وفق المعايير القانونية، مما يمثل تحدياً أمام جهات التحقيق والقضاء في بنغلاديش^(٣).

٥- **تعدد صور الجرائم الإلكترونية:** تشمل الجرائم الإلكترونية في بنغلاديش العديد من الأنماط، من أبرزها: الاختراق الإلكتروني، والاحتيال المالي عبر الخدمات المصرفية الرقمية، وسرقة الهوية، وسرقة البيانات، والابتزاز الإلكتروني، والتشهير عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ونشر الأخبار الكاذبة، والقرصنة الإلكترونية، والاعتداء على الأنظمة الحكومية والخاصة.

(١) القحطاني، سعد بن عبد الله. ٢٠١٩. الجرائم المعلوماتية وأحكامها في الفقه الإسلامي، (ص ٤٨-٤٩). الرياض: دار جامعة نايف للنشر.

(٢) سرور، أحمد فتحي، الوسيط في قانون العقوبات: القسم العام، المصدر السابق، ص: ٦١.

(٣) البنك الدولي. (٢٠٢٣). Bangladesh Development Update: Digital Transformation (pp. 95).

طلب مبالغ مالية مقابل استعادة البيانات^(١).

المبحث الثاني: أسباب الجرائم الإلكترونية وسبل مكافحتها

المطلب الأول: أسباب ارتكاب الجرائم الإلكترونية في بنغلاديش

تعد الجرائم الإلكترونية من الظواهر الإجرامية المعاصرة التي ارتبطت بالتطور التكنولوجي والانتشار الواسع لاستخدام الإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة. وتعدد الأسباب والدوافع التي تؤدي إلى ارتكاب هذه الجرائم، وتتداخل فيها عوامل اقتصادية واجتماعية ونفسية وتقنية، ومن أبرزها ما يأتي:

أولاً: الدافع المالي وتحقيق الكسب غير المشروع

يُعد الدافع المالي من أهم أسباب ارتكاب الجرائم الإلكترونية؛ إذ يسعى بعض المجرمين إلى تحقيق أرباح سريعة بطرق غير مشروعة من خلال الاحتيال الإلكتروني، وسرقة الحسابات البنكية، واختراق بطاقات الائتمان، وابتزاز الضحايا للحصول على الأموال. وقد ساهمت سهولة تنفيذ هذه الجرائم وانخفاض تكلفتها مقارنة بالجرائم التقليدية في زيادة انتشارها.

ثانياً: ضعف الوازع الديني والأخلاقي: يؤدي ضعف الالتزام بالقيم الدينية والأخلاقية إلى التجرد على حقوق الآخرين وأموالهم وخصوصياتهم، مما يدفع بعض الأفراد إلى استغلال الوسائل التقنية في ارتكاب الجرائم الإلكترونية دون مراعاة للأحكام الشرعية أو المسؤولية الأخلاقية. وقد حث الإسلام على حفظ الحقوق وصيانة الأموال والأعراض، وحرّم جميع صور الاعتداء والظلم.

ثالثاً: الرغبة في التحدي وإثبات المهارات التقنية: يقوم بعض القراصنة باختراق الأنظمة الإلكترونية بدافع إثبات قدراتهم التقنية أو تحقيق الشهرة بين أقرانهم، دون أن يكون الدافع مالياً بالضرورة. ويظهر هذا النوع خاصة بين فئة الشباب الذين يمتلكون مهارات تقنية متقدمة ويبحثون عن التميز أو التحدي.

رابعاً: الانتقام وتصفية الخلافات الشخصية: قد تدفع الرغبة في الانتقام بعض الأشخاص إلى ارتكاب جرائم إلكترونية ضد أفراد أو مؤسسات، مثل اختراق الحسابات الشخصية، أو نشر المعلومات الخاصة، أو التشهير بالضحايا عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك بقصد الإضرار بهم أو الإساءة إلى سمعتهم.

خامساً: ضعف الأنظمة الأمنية الإلكترونية: يسهم ضعف إجراءات الحماية والأمن

Fahim, M. H. K., & Chowdhury, M. A. A. (2020). An Insight Into the Cybercrimes and Cyber Security Measures in Bangladesh: Quest for Operative Legal Remedies. Solid State Technology, 63(6), 22453–22468.



السيبراني في تشجيع المجرمين على تنفيذ هجماتهم الإلكترونية، حيث يستغلون الثغرات الأمنية في الأنظمة والشبكات للوصول إلى البيانات والمعلومات الحساسة أو تعطيل الخدمات الإلكترونية.

سادساً: سهولة إخفاء الهوية وصعوبة الملاحقة: توفر البيئة الرقمية وسائل متعددة لإخفاء الهوية، مثل الشبكات الافتراضية الخاصة (VPN) وبرامج التشفير والحسابات الوهمية، مما يمنح المجرمين شعوراً بالأمان ويشجعهم على ارتكاب الجرائم الإلكترونية مع اعتقادهم بصعوبة اكتشافهم أو ملاحقتهم قانونياً.

سابعاً: ضعف الوعي الرقمي والثقافة الأمنية: يؤدي نقص الوعي بأساليب الحماية الرقمية لدى المستخدمين إلى زيادة فرص نجاح الجرائم الإلكترونية، الأمر الذي يشجع المجرمين على استهداف الأفراد والمؤسسات مستغلين جهلهم بالمخاطر الإلكترونية وطرق الوقاية منها.

ثامناً: العوامل الاجتماعية والاقتصادية في بنغلاديش: قد تسهم البطالة والفقر والاضغوط الاقتصادية في دفع بعض الأفراد إلى اللجوء إلى الجرائم الإلكترونية باعتبارها وسيلة سهلة لتحقيق المكاسب المالية، خاصة مع توافر الأدوات التقنية وانخفاض تكلفتها مقارنة بالأنشطة الإجرامية التقليدية.

تاسعاً: التطور التقني السريع: إن التطور المستمر في التكنولوجيا الرقمية وظهور تطبيقات وبرامج جديدة يوفر للمجرمين وسائل وأساليب أكثر تطوراً لتنفيذ جرائمهم، كما يخلق تحديات جديدة أمام الجهات الأمنية والقانونية المكلفة بمكافحتها. مما سبق يتضح أن أسباب الجرائم الإلكترونية لا تقتصر على عامل واحد، بل هي نتيجة تفاعل عوامل اقتصادية وأخلاقية واجتماعية وتقنية وقانونية. ومن ثم فإن مكافحتها تتطلب معالجة شاملة تجمع بين تعزيز الوعي الديني والأخلاقي، وتطوير التشريعات، ورفع مستوى الأمن السيبراني، ونشر الثقافة الرقمية بين أفراد المجتمع.

المطلب الثاني:

سبل مكافحة الجرائم الإلكترونية الشائعة في بنغلاديش في ضوء الشريعة الإسلامية

تقوم الشريعة الإسلامية على حفظ الضرورات الخمس: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، وتسعى إلى تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع. وانطلاقاً من هذه المقاصد، فإن مكافحة جرائم الإنترنت لا تقتصر على العقوبات فحسب، بل تشمل مجموعة من التدابير الوقائية والتربوية والقانونية والمؤسسية التي تسهم في الحد من هذه الجرائم والوقاية منها.

أولاً: الوسائل الوقائية: تُعد الوقاية من أهم المبادئ التي أكدت عليها الشريعة الإسلامية، إذ إن دفع المفسدة قبل وقوعها أولى من علاجها بعد حدوثها. ومن أبرز الوسائل الوقائية لمكافحة

الجرائم الإلكترونية:

١. تعزيز الوعي الرقمي والأمن السيبراني لدى أفراد المجتمع من خلال التوعية بمخاطر الجرائم الإلكترونية وأساليب الوقاية منها.
٢. حماية البيانات والمعلومات الشخصية وعدم الإفصاح عن كلمات المرور أو المعلومات الحساسة لغير الموثوقين.
٣. استخدام البرامج والتقنيات الأمنية الحديثة مثل برامج مكافحة الفيروسات وأنظمة التشفير والجدران النارية.
٤. سنّ الأنظمة والتشريعات الرادعة التي تحد من الجرائم الإلكترونية وتحفظ الحقوق الرقمية.
٥. تعزيز مبدأ المسؤولية الفردية في استخدام وسائل التقنية بما يحقق المصلحة العامة ويمنع الإضرار بالآخرين.^(١) ويستند ذلك إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْفُتُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

ثانياً: الوسائل التربوية والأخلاقية: تُعد التربية الإيمانية والأخلاقية من أهم وسائل مكافحة الجرائم الإلكترونية؛ لأن كثيراً من هذه الجرائم تنشأ بسبب ضعف الوازع الديني والرقابة الذاتية.

ومن أبرز الوسائل التربوية:

١. تعزيز مراقبة الله تعالى: غرس مفهوم الإحسان ومراقبة الله في السر والعلن، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: ١).
٢. ترسيخ قيم الأمانة والصدق: فالمستخدم المسلم مؤتمن على ما يصل إليه من معلومات وبيانات، ولا يجوز له استغلالها في الإضرار بالآخرين.
٣. نشر ثقافة احترام الخصوصية: أكد الإسلام حرمة التجسس وانتهاك خصوصيات الناس، قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ (الحجرات: ١٢).
٤. تنمية الوعي الأخلاقي لدى الشباب: من خلال المناهج التعليمية والبرامج التربوية التي توضح مخاطر الجرائم الإلكترونية وآثارها الدينية والاجتماعية.
٥. دور الأسرة والمؤسسات التعليمية: في توجيه الأبناء إلى الاستخدام الآمن والمسؤول للتقنية والإنترنت. وقد قال النبي ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»^(٢).

(١) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. (١٩٩٨). الأشباه والنظائر (ص ١٩٤-١٩٥). بيروت: دار الكتب العلمية.

(٢) مسلم، مسلم بن الحجاج. د.ت.. صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، حديث رقم ١٨٢٩.

ثالثاً: العقوبات التعزيرية للجرائم الإلكترونية.

الجرائم الإلكترونية من الجرائم المستحدثة التي لم يرد بشأنها حدٌ مقدر في الشريعة الإسلامية، ولذلك فإنها تدخل غالباً ضمن جرائم التعزير التي تُترك عقوباتها لتقدير ولي الأمر أو القاضي وفقاً لمصلحة المجتمع وحجم الضرر الناجم عنها.

ومن العقوبات التعزيرية التي يمكن تطبيقها على مرتكبي الجرائم الإلكترونية:

١. الغرامة المالية: وخاصة في الجرائم التي يترتب عليها إضرار مالي بالغير أو بالمؤسسات.
٢. السجن: لحماية المجتمع وردع الجناة ومنع تكرار الجريمة.
٣. المنع من استخدام بعض الوسائل التقنية: عند الحاجة إلى ذلك كإجراء احترازي.
٤. التشهير القضائي: في بعض الجرائم التي تقتضي المصلحة العامة الإعلان عن مرتكبيها لردع غيرهم.
٥. التعويض ورد الحقوق: بإلزام الجاني برد الأموال أو تعويض المتضررين عن الأضرار التي لحقت بهم. وقد قرر الفقهاء أن التعزير يهدف إلى الردع والإصلاح وحماية المجتمع^(١).

رابعاً: دور الدولة والمؤسسات في مكافحة الجرائم الإلكترونية

تتحمل الدولة ومؤسساتها مسؤولية كبيرة في مواجهة الجرائم الإلكترونية؛ لأن حفظ الأمن من المقاصد الأساسية للشريعة الإسلامية.

١- الدور التشريعي:

- سن القوانين المنظمة للفضاء الإلكتروني.
- تطوير التشريعات لمواكبة التطورات التقنية الحديثة.
- تشديد العقوبات على الجرائم الإلكترونية الخطيرة.

٢- الدور الأمني:

- إنشاء وحدات متخصصة لمكافحة الجرائم الإلكترونية.
- تدريب الكوادر الفنية والقانونية.
- تطوير أنظمة الرصد والتحقيق الرقمي.

٣- الدور القضائي:

- تسريع إجراءات التقاضي في الجرائم الإلكترونية.

بيروت: دار إحياء التراث العربي.

(١) عودة، عبد القادر. (٢٠٠١). التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، ج ١، (ص ٥٥٨-٥٦٠). بيروت: مؤسسة الرسالة.

• تأهيل القضاة وأعضاء النيابة في مجال الأدلة الرقمية.

٤- الدور التعليمي:

• إدخال مفاهيم الأمن السيبراني والأخلاق الرقمية في المناهج الدراسية.

• إقامة الندوات والدورات التدريبية للتوعية بالمخاطر الإلكترونية.

٥- دور المؤسسات الدينية والإعلامية:

• نشر الوعي الشرعي بخطورة الاعتداء على الحقوق الرقمية.

• توجيه المجتمع نحو الاستخدام المسؤول للتقنية.

• بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بالخصوصية والأمانة الرقمية.

٦- التعاون الدولي:

• تبادل المعلومات والخبرات بين الدول.

• التعاون في تعقب المجرمين الإلكترونيين الذين يمارسون جرائمهم عبر الحدود.

يتضح أن الشريعة الإسلامية تقدم منهجاً متكاملًا لمكافحة جرائم الإنترنت، يقوم على الوقاية قبل العقوبة، والتربية قبل الزجر، مع إقرار العقوبات التعزيرية الرادعة عند الحاجة. كما تؤكد على أهمية تكاتف الدولة والمؤسسات التعليمية والدينية والإعلامية والأمنية من أجل بناء بيئة رقمية آمنة تحفظ الحقوق وتضمن المصالح وتحقق مقاصد الشريعة في الأمن والاستقرار.

الخاتمة:

تناول هذا البحث موضوع «الجريمة الإلكترونية الشائعة في بنغلاديش وسبل مكافحتها في ضوء الشريعة الإسلامية»، باعتباره من القضايا المعاصرة التي فرضتها الثورة الرقمية والتطور التقني المتسارع. وقد سعى البحث إلى بيان مفهوم الجريمة الإلكترونية وخصائصها، والتعريف بأبرز صورها المعاصرة، كالسرقة والاحتيال الإلكتروني، والتشهير والقذف الإلكتروني، والتجسس والاختراق الإلكتروني، والاعتداء على البيانات والمعلومات والأنظمة الإلكترونية، مع بيان أسباب انتشارها وآثارها السلبية على الأفراد والمؤسسات والمجتمع.

كما أبرز البحث موقف الشريعة الإسلامية من هذه الجرائم، من خلال القواعد الشرعية العامة ومقاصد الشريعة الإسلامية التي تؤكد حرمة الاعتداء على الأموال والأعراض والخصوصيات والمصالح العامة، وتدعو إلى حفظ الحقوق وتحقيق الأمن والاستقرار. وقد تبين أن الجرائم الإلكترونية تُعد من الجرائم التعزيرية التي يملك ولي الأمر سلطة تقدير العقوبات المناسبة لها بما يحقق الردع والإصلاح ويحفظ مصالح المجتمع.

وتوصل البحث إلى أن مكافحة الجرائم الإلكترونية تتطلب منهجاً متكاملًا يجمع بين



الوسائل الوقائية والتربوية والقانونية والتقنية، وذلك من خلال تعزيز الوعي الرقمي، وترسيخ القيم الدينية والأخلاقية، وتطوير التشريعات والأنظمة المتعلقة بالأمن السيبراني، وتفعيل دور المؤسسات الأمنية والقضائية والتعليمية والإعلامية، إضافة إلى تعزيز التعاون المحلي والدولي في مواجهة الجرائم العابرة للحدود.

إن الشريعة الإسلامية بمنهجها الشامل وقواعدها المرنة قادرة على مواكبة المستجدات التقنية ومعالجة الجرائم الإلكترونية معالجة تحقق العدالة وتحفظ الحقوق وتضمن أمن المجتمع، مما يؤكد صلاحيتها لكل زمان ومكان.

أهم النتائج

١. الجرائم الإلكترونية من أخطر الجرائم المعاصرة بسبب سهولة ارتكابها واتساع نطاق آثارها.
٢. تعد السرقة والاحتيال الإلكتروني والتشهير الإلكتروني والاختراق الإلكتروني من أكثر الجرائم انتشاراً في بنغلاديش.
٣. ترجع أسباب انتشار الجرائم الإلكترونية إلى عوامل تقنية واقتصادية واجتماعية وأخلاقية متعددة.
٤. تحرم الشريعة الإسلامية جميع صور الاعتداء الإلكتروني لما تتضمنه من ظلم وإضرار بالآخرين وانتهاك للحقوق.
٥. تدخل الجرائم الإلكترونية في نطاق الجرائم التعزيرية التي تُقَدَّر عقوباتها وفق المصلحة الشرعية.
٦. لا يمكن الحد من الجرائم الإلكترونية بالوسائل التقنية وحدها، بل لا بد من تعزيز الوازع الديني والأخلاقي إلى جانب الإجراءات القانونية والأمنية.

أهم التوصيات

١. تعزيز التوعية المجتمعية بمخاطر الجرائم الإلكترونية ووسائل الوقاية منها.
٢. إدراج مفاهيم الأمن السيبراني والأخلاقيات الرقمية في المناهج التعليمية.
٣. تطوير التشريعات الخاصة بالجرائم الإلكترونية بما يتناسب مع التطورات التقنية الحديثة.
٤. دعم الأجهزة المختصة بمكافحة الجرائم الإلكترونية وتأهيل الكوادر الفنية والقانونية.
٥. تفعيل دور المؤسسات الدينية والإعلامية في نشر الوعي الشرعي والأخلاقي بالاستخدام الآمن للتقنية.



تشجيع التعاون الدولي والإقليمي لملاحقة مرتكبي الجرائم الإلكترونية العابرة للحدود.
٦. إجراء المزيد من الدراسات المتخصصة حول واقع الجرائم الإلكترونية في بنغلاديش
وآثارها وسبل الحد منها في ضوء الشريعة الإسلامية.

قائمة المراجع والمصادر:

- ١- ابن منظور، محمد بن مكرم. (١٤١٤هـ). لسان العرب (ج ١٢، ص ٨٩ - ٩١). بيروت: دار صادر.
- ٢ - (١٠٤). بيروت: المكتبة العلمية.
- ٣ - سرور، أحمد فتحي. (٢٠٠٦). الوسيط في قانون العقوبات: القسم العام (ص ٣٥). القاهرة: دار النهضة العربية.
- ٤ - المصدر نفسه، ٣٦.
- ٥ - القحطاني، سعد بن عبد الله. (٢٠١٩). الجرائم المعلوماتية وأحكامها في الفقه الإسلامي (ص ٢١ - ٢٢). الرياض: دار جامعة نايف للنشر.
- ٦ - الوسيط في قانون العقوبات: القسم العام، المصدر السابق، ص: ٣٦.
- ٧ - عودة، عبد القادر. (٢٠٠١). التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي (ج ١، ص ٦٧ - ٦٨). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ٨ - المجمع الفقهي الإسلامي الدولي. (٢٠٢٢). قرارات وتوصيات المجمع الفقهي الإسلامي الدولي (٣٢١ - ٣٢٢). جدة: منظمة التعاون الإسلامي.
- ٩ - القحطاني، سعد بن عبد الله. ٢٠١٩. الجرائم المعلوماتية وأحكامها في الفقه الإسلامي، (ص ٤٨-٤٩). الرياض: دار جامعة نايف للنشر.
- ١٠ - سرور، أحمد فتحي، الوسيط في قانون العقوبات: القسم العام، المصدر السابق، ص: ٦١.
- ١١ - البنك الدولي. (٢٠٢٣).

Bangladesh Development Update: Digital Transformation pp. 95.

Rahman, A. (2024). Emerging Cyber Threats in Bangladesh. -١٢
International Journal of Cyber Criminology, 18(1), 44-63.

١٢ - البنك الدولي، المصدر السابق، ص: ١٢٣.

١٤ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي



(UNDP). (2023). Digital Governance in Bangladesh (pp-106).

١٥ - الزحيلي، وهبة. (٢٠٠١). الفقه الإسلامي وأدلته (ج٦، ص٦٧٨ - ٦٧٩). دمشق: دار الفكر.

١٦ - القحطاني، سعد بن عبد الله. (٢٠١٩). الجرائم المعلوماتية وأحكامها في الفقه الإسلامي (ص٦٨). الرياض: دار جامعة نايف للنشر.

١٧ - المصري، يوسف. (٢٠١١). الجرائم المعلوماتية والرقمية للحاسوب والإنترنت (ص١٦٠). القاهرة: دار العدالة للنشر.

١٨ - القحطاني، سعد بن عبد الله. (٢٠١٩). الجرائم المعلوماتية وأحكامها في الفقه الإسلامي (ص٦٤). الرياض: دار جامعة نايف للنشر.

Fahim, M. H. K., & Chowdhury, M. A. A. (2020). An Insight Into the Cybercrimes and Cyber Security Measures in Bangladesh: Quest for Operative Legal Remedies. Solid State Technology, 63(6), 22453–22468.

٢٠ - السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. (١٩٩٨). الأشباه والنظائر (ص ١٩٤ - ١٩٥). بيروت: دار الكتب العلمية.

٢١ - مسلم، مسلم بن الحجاج. د.ت.. صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، حديث رقم ١٨٢٩. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٢٢ - عودة، عبد القادر. (٢٠٠١). التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي ج١، (ص ٥٥٨-٥٦٠). بيروت: مؤسسة الرسالة.